|  |  |
| --- | --- |
| **جمعية الاتصالات الراديوية (RA‑15)****جنيف، 30-26 أكتوبر 2015** |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة RA15/PLEN/9-A |
| المصدر: القرار ITU‑R 7 | 21 سبتمبر 2015 |
| الموضوع: تحديث القرار | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| دولة إسرائيل[[1]](#footnote-1) |
| مشـروع مراجعـة القـرار ITU-R 7 |
| **تنمية الاتصالات بما في ذلك الاتصال والتعاونمع قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات** |

خلفية

يعد التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد مهماً لكل من قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات. ويسعى كلا القطاعين إلى تحسين التنسيق الفعال ومواءمة الدراسات، لا سيما عندما تتعلق تلك الدراسات بالموضوعات التقنية ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للجان الدراسات المختلفة للقطاعين. وخلال جمعية الاتصالات الراديوية لعام 2012، ساهمت دولة إسرائيل في مراجعة القرار ITU-R 7 (انظر مشروع مراجعة القرار ITU-R 7-1 - تنمية الاتصالات، بما في ذلك الاتصال والتعاون مع قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد [RA12/PLEN/32](http://www.itu.int/md/R12-RA12-C-0032/en)، 3 يناير 2012). وتقدم إسرائيل مجدداً مساهمة إلى جمعية الاتصالات الراديوية تقترح من خلالها مراجعة القرار ITU-R 7. وتستند المراجعة إلى أعمال المؤتمرات والأنشطة التي جرت منذ جمعية الاتصالات الراديوية الأخيرة.

وأصبحت الأخطار البشرية مسألة هامة تتعلق بالصحة والسلامة بالنسبة للهيئات التنظيمية ومقدمي الخدمات (انظر [القرار 176](http://www.itu.int/en/ITU-T/emf/Documents/ITU_resolution_176.docx) (المراجع في بوسان، 2014) "التعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية وقياسها"). ووفقاً للقرار 191 (بوسان، 2014) بشأن تنسيق الجهود بين القطاعات الثلاثة في الاتحاد، تشير دولة إسرائيل إلى "الأخطار البشرية" والمجالات الأخرى ذات الاهتمام المشترك بين قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية. وفي رأينا، تلك مجالات هامة ذات اهتمام مشترك بين قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية (انظر مقترحات دولة إسرائيل لإضافة الفقرة 5من *"وإذ تسلم"*):

• مشاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في إدارة الطيف (القرار ITU-D 9).

• المسائل المتعلقة بلجنة الدراسات 1 لقطاع تنمية الاتصالات: تكنولوجيات النفاذ عريض النطاق، بما فيها الاتصالات المتنقلة الدولية، من أجل البلدان النامية (المسألة 2/1 لقطاع تنمية الاتصالات)، وتوفير الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية (المسألة 5/1)، والانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية للأرض (المسألة 8/1).

• المسائل المتعلقة بلجنة الدراسات 2 لقطاع تنمية الاتصالات: استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها (المسألة 5/2)، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتغير المناخ (المسألة 6/2)، والأخطار البشرية المتعلقة بالتعرض للإشارات الراديوية (المسألة 7/2).

• مسائل عامة: تقاسم البنية التحتية للاتصالات والأنظمة الراديوية الإدراكية (CRS) التي تساعد على النفاذ المتقاسم المرخص (LSA) أو النفاذ الدينامي إلى الطيف (DSA).

وعلاوة على ذلك، تقترح دولة إسرائيل، بمساعدة قطاع تنمية الاتصالات، تحديث النص في ضوء القرارات الصادرة عن مؤتمر المندوبين المفوضين في بوسان، وقرارات "حيدر آباد 2010" المراجَعة في دبي، 2014، وعلى وجه التحديد:

• القـرار 5 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن تعزيز مشاركة البلدان النامية في أنشطة الاتحاد؛

• القـرار 59 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن تعزيز التنسيق والتعاون فيما بين قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك.

وتقدم هذه المساهمة إلى جمعية الاتصالات الراديوية للنظر فيها.

**المرفق** **:** 1

المرفق

مشروع مراجعة القـرار ITU‑R 7‑2

تنمية الاتصالات بما في ذلك الاتصال والتعاون
مع قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات

(2012-2000-1993)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن أحد مقاصد الاتحاد أن "يشجع التعاون والتضامن الدوليين بغية تأمين المساعدة التقنية للبلدان النامية، وإقامة منشآت الاتصالات وشبكاتها في البلدان النامية، وتطويرها وتحسينها، بجميع الوسائل المتوفرة لديه..." (الرقم 14 من دستور الاتحاد)؛

*ب)* أن أحد مقاصد الاتحاد الأخرى أيضاً أن "يقوم في مجال الاتصالات بإجراء الدراسات وإقرار التنظيمات واعتماد القرارات وصياغة التوصيات والأفكار وجمع ونشر المعلومات" (الرقم 18 من الدستور)؛

*ج)* أن دستور الاتحاد واتفاقيته يجمعان أنشطته المتعلقة بالاتصالات الراديوية في قطاع الاتصالات الراديوية وأنشطته المتعلقة بالتعاون التقني مع البلدان النامية وتقديم المساعدة لها في قطاع تنمية الاتصالات؛

*د )* أنه وفقاً للرقم 78 من الدستور فإن وظائف قطاع الاتصالات الراديوية تتمثل في الوفاء بأهداف الاتحاد المتعلقة بالاتصالات الراديوية كما تنص عليها المادة 1 من الدستور، مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية؛

*ﻫ )* أن الرقمين 159 و160 من الاتفاقية يشترطان على لجان دراسات الاتصالات الراديوية "... أن تولي ما يجب من الاهتمام لدراسة المسائل وصياغة التوصيات المتعلقة مباشرة بإقامة الاتصالات في البلدان النامية وتنميتها وتحسينها على الصعيدين الإقليمي والدولي" وأنه لغرض تسهيل استعراض أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية "... ينبغي اتخاذ تدابير ترمي إلى تشجيع التعاون والتنسيق مع ... قطاع تنمية الاتصالات"؛

*و )* أن القرار 5 (المراجع في دبي، 2014) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات أيضاً بأن يتعاون على نحو وثيق مع مدير مكتب الاتصالات الراديوية ومدير مكتب تقييس الاتصالات في النظر في أفضل السبل والوسائل لمساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وتنفيذ هذه السبل والوسائل، لدى الإعداد للأعمال في القطاعات الثلاثة والمشاركة الفعالة فيها، وبالأخص في الأفرقة الاستشارية لدى القطاعات وفي جمعياتها ومؤتمراتها وفي لجان الدراسات ذات الصلة الوثيقة على وجه الخصوص بالبلدان النامية؛

*ز )* أن القرار 66 (المراجع في غوادالاخارا، 2010) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات بأن ينفذ، على أساس الأولوية، وبالتنسيق الوثيق مع مدير مكتب الاتصالات الراديوية ومدير مكتب تقييس الاتصالات، استراتيجيات وآليات لتشجيع وتسهيل كفاءة استخدام البلدان النامية[[2]](#footnote-2)، ولا سيما أقل البلدان نمواً، لوثائق ومنشورات الاتحاد القائمة على الويب؛

*ح)* أن القرار 9 (المراجع في دبي، 2014)للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن مشاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في إدارة الطيف، يدعو مدير مكتب الاتصالات الراديوية إلى أن يكفل استمرار قطاع الاتصالات الراديوية في التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات لتنفيذ هذا القرار؛

*ط)* أن القرار 47 (المراجع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتعاون الوثيق مع مدير مكتب الاتصالات الراديوية، باعتماد أفضل الممارسات في تطبيق توصيات قطاع الاتصالات الراديوية؛

*ي)* أن القرار 167 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين ينص في الفقرة1 من *يقرر* على أن يواصل الاتحاد تطوير مرافقه وقدراته من أجل تأمين المشاركة عن بُعد بالوسائل الإلكترونية في اجتماعاته ذات الصلة، وفي الفقرة2 من *يقرر* على أن يواصل الاتحاد تطوير أساليب العمل الإلكترونية الخاصة به فيما يتعلق بإعداد الوثائق وتوزيعها والموافقة عليها، وتشجيع عقد الاجتماعات بدون استخدام أوراق؛

*ك)* أن القرار 176 (المراجَع في بوسان، 2014) ينص في الفقرة 2 من *يقرر* على أن تعمل قطاعات الاتحاد الثلاثة بشكل وثيق مع جميع المنظمات فيما يتعلق بالتعرض البشري للمجالات الكهرمغنطيسية (EMF)؛

*ل)* أنهينبغي للاتحادبموجبالفقرة 2 من *يقرر* في القرار 191 (بوسان، 2014) ضمانإعداد قائمة محدثة تحتوي على المجالات ذات الاهتمام المشترك للقطاعات الثلاثة،

وإذ تلاحظ

 *أ )* الموارد المادية والمالية المحدودة جداً المتاحة للبلدان النامية مما يمنعها من المشاركة بانتظام في أعمال لجان دراسات الاتصالات الراديوية؛

*ب)* ما لغياب البلدان النامية عن أنشطة لجان الدراسات من آثار معاكسة على الطابع العالمي لمقررات لجان الدراسات، وربما على تطبيقها الفعال؛

*ج)* أن إجراءات اعتماد التوصيات عن طريق المراسلة يقتضي تبادلاً وافياً للمعلومات للحصول على أوسع تأييد ممكن؛

*د )* أنه بالنظر إلى أن عمل لجان دراسات الاتصالات الراديوية ينطوي على الإعداد لمؤتمر الاتصالات الراديوية بما في ذلك الإجراءات والأمور الأخرى المتصلة بلوائح الراديو، فإنه يتعين أن تحاط جميع البلدان علماً بالكامل، بصرف النظر عن مستوى تنميتها، بالتطورات الجارية في الدراسات؛

*ﻫ )* أن الاجتماعات الإعلامية والاجتماعات غير الرسمية للإعداد للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية تتيح للمشاركين الفرصة لتبادل المعلومات والآراء بشأن الدراسات المتعلقة ببنود جدول أعمال المؤتمر؛

*و )* أن بإمكان الاجتماعات الإلكترونية زيادة كفاءة أنشطة الاتحاد، من خلال تقليل الاعتماد على السفر، على سبيل المثال،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

 *أ )* الوظيفة الهامة التي يضطلع بها مكتب تنمية الاتصالات في تزويد البلدان النامية باستشارة تتصف بالكفاءة، والحاجة إلى الاستفادة في هذا الشأن من الخبرة الموجودة في أمانة مكتب الاتصالات الراديوية ولجان دراسات الاتصالات الراديوية؛

*ب)* أن من شأن الأنشطة التكميلية في القطاعين، عندما يتم التنسيق بينها على النحو الملائم، أن تفيد البلدان النامية إلى حدٍ كبير،

وإذ تسلم

1 بأنه ينبغي للبلدان النامية ذاتها، وبقدر المستطاع:

1.1 أن تشارك بطريقة نشطة في عمل لجان دراسات الاتصالات الراديوية، وأن تقدم أي معلومات تقنية ذات صلة تكون في حوزتها بخصوص الظروف القائمة في كل منها؛

2.1أن تتبادل فيما بينها المعلومات التقنية المتعلقة بالأمور الخاصة بلجان الدراسات في المجالات ذات الاهتمام المشترك؛

3.1 أن تستفيد من مشاركة بلدان من نفس الإقليم في اجتماعات لجان الدراسات؛

4.1 أن تشجع، عندما تواجه أثناء تشغيل الخدمات الراديوية صعوبات قد تكون موضع اهتمام إدارات أخرى، على أن تتقدم بمساهمات إلى مكتب الاتصالات الراديوية تصف فيها هذه الصعوبات. ويقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية بإبلاغ هذه المساهمات إلى لجنة (لجان) الدراسات الملائمة؛

2 أن وسائل العمل الإلكترونية التي تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، البث بالصوت والصورة، واستخدام المؤتمرات الفيديوية، والعرض النصي للحوار في الوقت الفعلي، وأدوات التعاون المستندة إلى الإنترنت، التي يقوم الاتحاد الدولي للاتصالات باعتمادها حالياً ستيسر للبلدان النامية المشاركة عن بعد في عمل الاتحاد؛

3 أن توفير النفاذ بالمجان على الخط إلى توصيات وتقارير وكتيبات قطاع الاتصالات الراديوية ييسر إذكاء وعي البلدان النامية ومشاركتها في عمل القطاع؛

4 أن المشاركة الإلكترونية عن بُعد ستؤدي إلى الحد من تكاليف السفر وستيسر من زيادة مشاركة البلدان النامية في أعمال اجتماعات قطاع الاتصالات الراديوية التي تتطلب الحضور؛

5 أن المجالات الهامة ذات الاهتمام المشترك بين قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية هي: مشاركة البلدان، لا سيما البلدان النامية، في إدارة الطيف (القرار ITU-D 9)؛ تكنولوجيات النفاذ عريض النطاق، بما فيها الاتصالات المتنقلة الدولية، من أجل البلدان النامية (المسألة 2/1 لقطاع تنمية الاتصالات)، الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمناطق الريفية والمناطق النائية (المسألة 5/1)؛ والانتقال من الإذاعة التماثلية إلى الإذاعة الرقمية للأرض (المسألة 8/1)؛ استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها والتصدي لها (المسألة 5/2)؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتغير المناخ (المسألة 6/2)؛ والأخطار البشرية المتعلقة بالتعرض للإشارات الراديوية (المسألة 7/2)؛ وتقاسم البنية التحتية للاتصالات والأنظمة الراديوية الإدراكية (CRS) التي تساعد على النفاذ المتقاسم المرخص (LSA) أو النفاذ الدينامي إلى الطيف (DSA)،

وإذ تدرك كذلك

أنه وفقاً للرقم 134 من الاتفاقية، تقوم جمعية الاتصالات الراديوية بتجميع "المسائل التي تهم البلدان النامية قدر المستطاع، بغية تسهيل مشاركة هذه البلدان في دراسة هذه المسائل"،

واقتناعاً منها

بالحاجة إلى تعزيز مشاركة وحضور البلدان النامية في عمل الاتحاد،

تقـرر

1 أن يستمر الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية (RAG) ومدير مكتب الاتصالات الراديوية في التعاون بنشاط مع الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (TDAG) ومدير مكتب تنمية الاتصالات في تحديد وتنفيذ الوسائل التي تيسر مشاركة البلدان النامية في أنشطة لجان الدراسات؛

2 مواصلة تيسير مشاركة البلدان النامية من خلال الاستخدام المكثف للمشاركة عن بعد بالوسائل الإلكترونية، حسب الاقتضاء، في اجتماعات لجان الدراسات وفرق العمل وأفرقة المهام في قطاع الاتصالات الراديوية، وأنه ينبغي حث مكتب تنمية الاتصالات على النظر في إمكانيات تزويد البلدان النامية بمثل هذه الوسائل؛

3 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، عملاً بالرقم 224 من الاتفاقية، بمساعدة مدير مكتب تنمية الاتصالات في تنظيم اجتماعات إعلامية أو حلقات دراسية وورش عمل على الصعيد العالمي و/أو الإقليمي تزود البلدان النامية بالمعلومات المطلوبة عن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية؛

4 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، عملاً بالرقم 166 من الاتفاقية، بتقديم المساعدة إلى البلدان النامية فيما تقوم به من استعدادات لمؤتمرات الاتصالات الراديوية؛

5 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، عملاً بالرقم 175B من الاتفاقية، باتخاذ التدابير العملية اللازمة لتسهيل مشاركة البلدان النامية في لجان دراسات الاتصالات الراديوية والأفرقة الأخرى؛

6 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، بمساعدة من لجان دراسات الاتصالات الراديوية، بتزويد مكتب تنمية الاتصالات بالمساعدة الضرورية في وضع الكتيبات والتقارير لقطاع تنمية الاتصالات وتحديثها؛

7 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، بمساعدة من لجان دراسات الاتصالات الراديوية، بالمساهمة والمشاركة في أعمال لجنتي دراسات تنمية الاتصالات عند نظرهما في الدراسات ذات الصلة والتي يمكن أن يقدموا لها مساهمات قيّمة؛

8 أن يتعاون مدير مكتب الاتصالات الراديوية مع مديرَيْ المكتبين الآخرين فيما يتصل بالأنشطة المضطلع بها في وضع الكتيبات والتقارير وتحديثها بغية تجنب ازدواج الجهود؛

9 أنه ينبغي، في عملية التعاون النشط مع مكتب تنمية الاتصالات، العمل على تنسيق جميع أنشطة الاتصالات الراديوية في الاتحاد في مجال تنمية الاتصالات الراديوية تنسيقاً وثيقاً بما يحقق الكفاءة والفعالية وتجنب ازدواج الجهود؛

10 أن يقوم مدير مكتب الاتصالات الراديوية، وفقاً للهدف 5 من أهداف قطاع الاتصالات الراديوية المدرج في القرار 71 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010)، بتقديم الدعم والمساعدة للأعضاء، وخصوصاً البلدان النامية، في الأمور المتصلة بالاتصالات الراديوية، والبنية التحتية لشبكات المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها، وخصوصاً فيما يتعلق بما يلي: أ ) سد الفجوة الرقمية؛ ب) النفاذ المنصف إلى طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية؛ ج) توفير التدريب المناسب لبناء القدرات وإنتاج مواد التدريب اللازمة؛ بما في ذلك المساعدة على وضع برنامج التدريب على إدارة الطيف (SMTP) لقطاع تنمية الاتصالات،

تكلف رؤساء لجان الدراسات ومدير مكتب الاتصالات الراديوية

باتخاذ جميع الإجراءات الملائمة لتنفيذ هذا القرار بالعمل، من جملة أمور، على تحفيز المشاركين في قطاع الاتصالات الراديوية على تقديم المساعدة إلى قطاع تنمية الاتصالات،

وتحث الإدارات وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية

على المشاركة بنشاط في تنفيذ هذا القرار بالعمل، من جملة أمور، على توفير الخبراء لمساعدة البلدان النامية، والمساهمة في الاجتماعات الإعلامية والحلقات الدراسية وورش العمل، وبتقديم الخبرة الضرورية في الأمور التي تنظر فيها لجنتا دراسات تنمية الاتصالات، وباستضافة متدربين من البلدان النامية.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. جهة الاتصال: الدكتور هايم مازار (مادجار) mazar@ties.iu.int وh.mazar@atdi.com، نائب رئيس لجنة الدراسات 1 لقطاع الاتصالات الراديوية. [↑](#footnote-ref-1)
2. 2 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-2)